

فقه العبادات - مالكي

2 - المتابعة في السلام : فإذا ساواه أو سبقه أو سلم بعد شروع إمامه إلا أنه ختم قبله في جميع هذه الحالات تبطل صلاة المأمور أما إذا سلم عقب شروع إمامه بالسلام إلا أنه ختمه معه أو بعده صحت صلاته . وإذا سلم قبله سهوا فإنه ينتظر الإمام حتى يسلم فيعيد السلام .

وإذا ترك الإمام السلام وطال الزمن عرفا بطلت صلاة الجميع ولو أتى به المأمور لأن السلام ركن فإذا تركه الإمام بطلت صلاته وبطلت صلاة المأمورين تبعا لبطلان صلاة الإمام